الرسالة المظفرية

في علم المنطق

جزى الله مؤلفها افضل

الجزاء محمد والصلاة على محمد صلى الله عليهم أمين

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وآله وسلم

الحمد لله حمداً ما أخلص النية ماموماً ولعموم عنا وسوابغ آلائه
مكن وثما سو بالصلوة على سيد المرسلين معتنجاً وتحقيقاً
محمد نبيه وأمينه وعلى آله حافظي معالم دينه صلى الله وملائكته
عليه وعليهم وجعلنا في الدارين ممن ينجاب النهم **وبعد**
فإنه لما كان ذو المقام الأعظم المقدس الأكرم سلطان
الوجود وملتقى الشرف والجود شمس الدنيا والدين
خليفة الله في العالمين الملك المظفر يوسف ابن الملك المنصور
جامعاً إلى الحلية الملك الموشح بالعدل والإحسان من العلوم العالية
القدر والشأن ما يصغر الحسن عنه لجلالة العيان في كان
عنده خلد الله مملكته ومكن من أقطار السلطة سطوته قوة
شغف بالعلوم والتحقيق فيها ومكمن معرفة لحقوق محصليها
أنفة من تقليد الغير ورغبة تكمله العلم اليقيني لظهور
شرف العلم وإن كان عظيماً بالتفات الرئيس إليه وتحصيل
محصليه عليه أنه يدرك إلى المثول عنا ماته العظيمة المقدسة
وافتتاح خدمتها بتأليف جملة موسومة بالرسالة المظفرية
الشمسية مشتملة من علم الآلة القانونية على مقدمة وخمس
مقالات منقوصة سوقاً إلى الاستطان في شكك من كلائه عن
رعايته وسلمته عوارض سماحته وعلماً بأن الآراء
المطلية فضلاً عن هذه الجملة اليسيرة ضنابة من ثمار علومه
وعين من حسنات علومه **أما المقدمة** ففي أن هذا

العلم

العلم الذي يقال له المنطق آلة للحكمة عند قوم وجزء منها عند آخرين
أما الأول فلأن فضلاء طالب علمه أن ينتفع به من حيث يصير
آلة موصلة إلى العلم بما يروم تحصيله وأما الثاني فلاستحالة الحكمة
به وعدم كونه جزءاً مما سواهما والحق هو الأول وإن صح الثاني
لا على هذه الحجة بل على أنه جزء من العلم المطلق
وبهذا يقال إنه قسم من أقسام العلوم الحكمية وهو البحث عن المجهول
أفعال النفس الناطقة ومن تعريفاته أنه آلة قانونية وسمي منطقاً لتقويته
من أعاتها عن أن يضل في ذهنه تعصم الإنسان
فأما وجه الاحتياج إليه فبيانه
بما ذكرناه الآن وهو أنه لما كان العلم إما تصوراً إن كان إدراكاً مجرداً
عن الحكم كإدراكنا حقيقة السماء والأرض والموجود على ذلك الشرط
من يدل به سبب الحكم لا الحكم بالسلب وإما تصديقاً إن كان إدراكاً
معه حكم نفياً كان أو إثباتاً كقولنا العالم حادث والوجود ليس بمعدوم
والعالم نعني بالتصور إدراك المسمى وبالتصديق إدراكه مع الحكم
لم يكن الانفصال حقيقياً **فلما** انحصر العلم في القسمين
وجب انحصار الجهل فيهما لكون المجهول بإزاء المعلوم فكما علم
الشيء تصوراً أيجهل تصوراً وكذا في جانب التصديق وسمي
الأول تصوراً اصطلاحيه لأن التصور في أصل اللغة موضوع
بإزاء العلم بالمحسوسات بعد غيبتها سواء كان ذلك العلم مجرداً
عن الحكم أو معه والثاني تصديقاً باشرف النسبتين العارضتين
له ولئن قيل التصديق عين التصور والإلزام بطلان قولهم
كل تصديق ففيه ثلاث تصورات وإن انقسام العلم فرع على
إفادة نقيضه فالجواب عن الأول التصور لفظ مشترك
بين إدراك المسمى مقيداً بقيد عدم الحكم وهو الموضوع
في مقابلة التصديق وبين مسمى الإدراك الأعم من كل واحد
من المتقابلين وهو المعنى في قولهم كل تصديق ففيه ثلاث تصورات

ولو زادوا في كلا المتقابلين المعنى الاول للزوم الاسم الموجود
التصوري في التصديق او الثاني للزوم تقسيم الشيء الى نفسه وغيره
وكلاهما محال وتقدير تسليمه فانا بين قولنا السواد والموجود
وبين قولنا السواد موجود تفرقة ضرورية وما به وقعت هذه
التفرقة سميناه بالتصديق ولا يضرنا ان لا نعرف كنه ذلك
الامر وايضا وجود التفرقة الضرورية بين القولين تستلزم
تميز احدهما عن الاخر لكن لو استعنا الى كل واحد من السواد
والموجود بقولنا السواد موجود فلا جرم سميناه بالتصديق
ولا يضرنا ان لا نعرف لان من حق الامور المصطلحة ان
توضع لها من العبارات ما يدل عليها ليقع التفهيم والتفهم
عند التخاطب **وعن** الثاني من وجهين **الاول** ان ماهية العلم
متصورة تصورا بديهيا فلا يحتاج الى البحث في افادتها **والثاني**
ان ذكر في الكتب الكلامية اليونانية والمنطقية وليس كل واحد منهما
ضروريا لان تصورنا حقيقة الملك والروح وتصديقنا بكون
العالم محدثا وكون الله تعالى واحدا اعرف عن الاكتساب
ولا نطق بالاول لوجوب اكتساب التصورات والتصديقات
تصورات وتصديقات سابقة لها وح يلزم اسناد كل واحد منها
الى غيره اما في موضوعات متناهية وهو الدور او غير متناهية
وهو التسلسل المطلق وكلاهما باطل اما الدور فلان
المتوسل به مقدم على المتوسل اليه لانه لو كان حاصلا معه لما
استغل بطلبه لاستحالة تحصيل الحاصل وكل واحد منهما

متوسل به

متوسل به الى الاخر ومتوسل اليه بالاخر لحصول كل واحد منهما قبل
الاخر فاذن كل واحد منهما موجود معدوم دفعة واحدة وهو
محال ❁ واما التسلسل فلتوقف حصول المكتسب على حصول
علوم كثيرة لا نهاية لها قبله ومترتبة في ازمنة متعاقبة لا نهاية
لها وذلك باطل لعلمنا الضروري بان علوما غير متناهية على التفصيل
غير حاصلة في اذهاننا والموقوف على المعدوم معدوم **فقد**
تبين بان العلوم باسرها كسبية يوجب القول بان لا يكون شيء منها
موجودا فضلا عن ان يكون مكتسبا فاذن كل واحد منهما
اما نظري ان احتيج في حصوله الى الفكر وهو استحضار امور
معلومة مترتبة ترتيبا خاصا ليتادى منها الى تحصيل غير
المعلوم واما ضروري ان لم يحتج اليه **وتكميل** الانسان
علما وعملا انما هو بالاول لاشتراك الكل في الضروريات وتوقف
الكمال على تهذيب الاخلاق بالاتيان بالافعال المحمودة والاجتناب
عن المذمومة عقلا وشرعا فاذن حصول النفس على ابتهاجها
بالعلوم النظرية المحوجة الى الفكر والعكس ليس مما نحن بصدده ولما
لاختلاف العقلاء في مقتضى افكارهم مست الحاجة الى القانون
يميز بين الصحيح والفاسد من الافكار ويصان بمراعاته الذهن
عن الزلل في اكتساب النظريات من الضروريات **واما** موضوعه
فالمعلومات التصورية والتصديقية من حيث تصير على احوال
خارجة من مفهوماتها لان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن
عوارضه الموصلة للباحث من معلوم الى تحصيل غير المعلوم

المقالة الاولى وفيها تقسيمات اولها **دلالة اللفظ** اما ان
تعتبر بالنسبة الى تمام مسماه من حيث هو مسماه وهو المطابقة
كدلالة لفظ النوع على المجموع المركب من جنسه وفصله او
الى جزئه من حيث هو جزؤه وهو التضمن كدلالته
على كل واحد من اجزائه وحده او الى الخارج عن مسماه اللازم له
في الذهن من حيث هو كذلك وهو الالتزام كدلالة احد
المتضايفين على الآخر والقسمة حاصرة لان كل لفظ دل
على معنى بالوضع فاما ان يدل عليه بتوسط وضعه بازائه
وهو المعبر عنه بالمطابقة لكون المدلول كمال مسمى اللفظ
واما بتوسط وضعه بازاء ما يشتمل عليه وهو المعبر عنه
بالتضمن لدخوله في مسماه واشتمال معنى اللفظ عليه واما
بتوسط وضعه بازاء ما يستلزمه وهو المعبر عنه بالالتزام
لخروجه عن مسمى اللفظ وانتقال الذهن عن مسماه اليه تبعا
فقد ظهر انه ليس وراء هذه الاقسام قسم رابع والمعتبر في
دلالة الالتزام هو اللزوم الذهني لتوقف الافادة عليه
دون الخارجي **اما الاول** فلان المعنى الخارج عن مسمى
اللفظ الذي لا يكون اللفظ موضوعا بازائه لو لم يكن بحيث
ينتقل الذهن من مسمى اللفظ اليه لكان حاله مع ذلك اللفظ
كحاله مع كل واحد من الالفاظ التي لا دلالة لها عليه البتة **واما**
الثاني فلجواز الانتقال مع المساواة المنافاة الخارجية كدلالة
لفظ الجهل على العلم ⊙ ولما لم يكن اللوازم باسرها بينة

وامكن

وامكن تصور الشيء مع الذهول عن غيره والانتهاء في الاستلزام
الى لازم يكون لازمه بعض ملزوماته حتى لم يمتنع ملازمة
كل واحد من الشيئين صاحبه لم يقدح ما يقال من ان دلالة الالتزام
غير مستعملة في العلوم لاستلزامها فهم ما لا يتناهى حتى
كان لكل لازم لازم بين واقله انه ليس غيره ⊙ ودلالة المطابقة
تستلزم التضمن تستتبع التضمن والالتزام او احدهما وتنفك
عنهما او عن احدهما لبساطة بعض الماهيات وانفكاك
بعضها عن بعض لزوم واما هما فلا ينفكان عنها وكون
وثانيها اللفظ الدال بالوضع اما مفرد ان لم يرد بجزئه دلالة على
مسماه واما مركب ان اريد به ذلك اما المفرد فان صلح لان
يخبر به وحده عن شيء فان لم يدل بصيغته على زمان معين
كان اسما كقولنا زيد قائم وان دل كان كلمة كقولنا قام زيد
وان لم يصلح كان اداة كقولنا زيد في فان لفظه في غير صالح
للاخبار به وحده لعدم وقوف الذهن معه على شيء سوى نسب
لا تعقل حتى تعقل الامور التي هي نسب بينها كما لو ضممت اليها
الدار **وقد قيل** ان خاصة الاسم صحة الاخبار عن مسماه
بمجرد ذكره وخاصة الكلمة صحة الاخبار بها وعنها **وايضا**
حاله بالنسبة الى المعنى على ضربين لان مسماه اما الكثير
واما المعنى الواحد فان كان كثيرا وكان اللفظ موضوعا
لكل من المعنيين وضعا اوليا كان مشتركا كالعين وان
وضع كذلك لاحدهما ثم نقل الى الثاني فان كانت دلالته

على المنقول اليه بحيث لا يفهم عن دلالته على المنقول عنه سمي اللفظ
منقولا شرعيا ان كان الناقل هو الشرع كالزكوة والصوم وعرفيا
ان كان الناقل هو العرف كالدابة لاختصاصه في العرف بذوات
الاربع واصطلاحيا ان كان الناقل هو العرف الخاص كاصطلاح
النظار من ارباب الصناعات واما ان لم يبلغ ذلك يسمى ذلك
بالنسبة الى المنقول عنه حقيقة والى المنقول اليه مجازا امرجوحا
للتجوز به عن موضعه وحصوله مثال الاول اطلاق
اللفظ وارادة المعنى الموافق ومثال الثاني اطلاقه
وارادة غير المطابق سواء كان خارجا عن مسمى اللفظ كالاسد
على الرجل الشجاع او داخلا فيه او لا ربما لم يذكره لوله الشمسي والالتزامي
وان كان واحدا فهو اما علم ان تشخص ذلك المسمى والا فمتواطي
ان كان حصوله في افراده على السوية كالحيوان بالنسبة الى الانسان
والفرس والثور او مشكك ان لم يكن على السوية كالموجود بالنسبة
الى الواجب والممكن **وايضا** حاله بالنسبة الى لفظ اخر اما مرادف
له ان وافقه في المسمى كالليث والاسد والا فمتباين لو سواء دلت الالفاظ
على الذوات كالانسان والفرس او دل احدهما على الذات والاخر
على الصفة كالسيف والصارم فان كان الصارم يدل على موصوف
بصفة الحد او دل كل واحد منهما على الصفة كالصارم والمهند
فان المهند يدل على نسبته او دل احدهما على الصفة والاخر
على صفة الصفة كالناطق والفصيح فان الاول مقيد لنسبة وصف
الموضوع والثاني لسبب وصف الناطق **واعلم** ان العادة

جارية

١

جارية بايراد الامثلة من الاسما وان كانت الاقسام معتبرة في الكلمة
والادوات لدخول التفاوت في قوليهما وقربت من الاذهان اعتبارها
فيما ذكرنا فلا نطول بتمثيله **وايضا** اللفظ المفرد اما جزئي
ان منع نفس تصور معناه من وقوعه على كثيرين كزيد شخصا معينا
ويسمى جزئيا حقيقيا لثبوت جزئيته بالنسبة اليه في ذاته
واما كلي ان لم يمتنع سواء استحال وجودها في الخارج كشريك الباري
تعالى او امكن وان لم يوجد كجبل من ياقوت او وجد منه واحد
فقط مع امتناع غيره كالباري سبحانه او امكانه كالشمس عند من
يجوز وجود شمس اخرى او واحد كثير متناه كالكوكب وغير
متناه كالانسان على راي الفلاسفة ويسمى كليا لكلية معناه
وقيل لنسبته الكلي من باب الحكم والاول اوفق **ثم الكلي** ان كان
تمام ماهية ما تحته كان نوعا حقيقيا كالانسان بالنسبة
الى زيد وعمرو وسائر اشخاصه وان كان جزءا منها سمي
ذاتيا فان كان تمام القدر المشترك بينها وبين ماهية اخرى
كان جنسا بالنسبة الى الانسان والفرس وسائر انواعه
والا كان فصلا كالناطق بالنسبة الى الانسان **وان كان** خارجا
عنها سمي عرضيا فان حمل على ما تحتها فقط كان خاصة كالضاحك
والا كان عرضا عاما كالماشي وكل واحد منهما يسمى الخارج
اما شامل كالضاحك والماشي بالقوة او غير شامل كالضاحك بالفعل
والماشي به والشامل اما مفارق سريع الزوال او بطيئه واما
لازم واللازم يكون للوجود او للماهية وكل منهما اما بغير

وشرط ان لم ينتقل العلم باللزوم الى الثالث او يتوسطان اقسام اليه
فقد ظهر مما ذكرنا ان الكليات المفردة خمس **واعلم** ان الجزئي
يقال ايضا للمندرج تحت الكلي ويسمى جزئيا اضافيا كالنوع
جزئية بالنسبة الى كلية وهو اعم من الجزئي الحقيقي لوجوب
اندراج كل شخص تحت كلي من غير عكس **اما الاول**
فلان كل شخص موجودا كان او معدوما واجبا كان او ممكنا
مندرج تحت كلي والا لم يجب كون كل من الاشخاص موضوعا
واما الثاني فلجواز كون المندرج تحت الكلي كليا كالانسان
بالنسبة الى الحيوان **ولما ظهر** من كون بعض الكليات مندرجا
تحت بعض عموم وخصوص كانت عادة الاكثر جارية بذكر
موضوعاتها لكون حاجة المنطقي الى العلم بالمعقولات من حيث
العموم والخصوص موجهة بالضرورة توجهت الاشارة
الى ذلك فنقول الكليان اللذان يصدق احدهما على ما يصدق
عليه الاخر اما متساويان او في العموم والخصوص ان شمل كل واحد
منهما جميع افراد الاخر والا فمتفاضلان فان شمل احدهما جملة
افراد الاخر كان عموم الشامل وخصوص المشمول افراده
مطلقين والا فمن وجه **فاما** ان لم يصدق احدهما على شيء
مما يصدق عليه الاخر فهما المتباينان وليس واحد منهما عاما
ولا خاصا بالنسبة الى مباينه وان كان ذلك بالنسبة الى
موافقه والكلام في نقائض هذه الاقسام الاربعة وان اختلفت
الحال في بعضها عن خارج عما ذكرناه فلا نشتغل ساويه

واما المركب

واما المركب فان لم يكن تركيبه تقييديا واحتمل الصدق والكذب
سمي قضية كقولنا زيد قائم وان لم يحتملهما فان دل بصيغته
على طلب الفعل سمي مع الاستعلاء امرا ونهيا ومع التساوي
التماسا ومع الخضوع سؤالا والا سمي تنبيها ويندرج فيه
التمني والترجي والنداء والقسم وشبهه وان كان تقييديا
سمي قولا شارحا ويقال له مفرد بالقوة وكلي مركب كالحيوان
الناطق وهذا الصنف من المركبات قد يكون لمدلوله اسم
مفرد فيدل عليه به تارة وبالمركب اخرى وقد لا يكون
فلا يدل عليه الا بالمركب واما ناقص الدلالة فهو خارج عن هذا
التقسيم لتوقف افادته على ضمه لفظية وان كان قسيما من
المركب باعتبار تركيبه

المقالة الثانية في الكليات الخمسة

وفيها ابحاث **الاول** في معنى الكلي اعلم ان كون الشيء كليا امر عارض
له بالنسبة الى جزئياته وكل عارض مغاير لمعروضه
فالكلية اذن مغايرة لنفس مفهوم ذلك الشيء ثم الشيء لما عرض
له الكلية عند تصوره عقليا يكون هناك مفهوم مركب من
معروض له وعارض وكل مركب من شيئين يجب ... مغاير لكل
منهما ضرورة مغايرة المجموع المركب لكل واحد من اجزائه
فان مفهوم الحيوان من حيث هو حيوان مغاير لمفهوم الكلي
لتحقق كل منهما مع عدم الاخر فان الحيوان قد يكون شخصا
والكلي قد يكون جمادا فالحيوان باعتبار الاول يكون يسمى كليا طبيعيا
وبالثاني منطقيا وبالثالث عقليا وكلها متغاير في كل واحد

من الخمسة **الثاني** في تعريفاتها والجنس هو الكلي المقول
على كثيرين مختلفين بالحقيقة في جواب ما هو والكلي
المقول على كثيرين شامل للخمسة وقولنا مختلفين بالحقيقة
يخرج النوع لاتفاق جزئياته فيها والقيد الاخير يخرج
الثلثة الباقية لعدم كون كل منها مقولا في جواب ما هو
من حيث هو كذلك **والنوع** هو الكلي المقول على
كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو والقيد
الاول يخرج الجنس والقيد الثاني الاخير يخرج الثلثة
الباقية ويقال النوع ايضا ما لاسم الكلي على معنى حر
وهو الكلي المقول على كثيرين في جواب ما هو الذي
يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ما هو والقيد
الاخير يخرج الجنس من حيث هو جنس والاول الثلثة الباقية
والنوع بهذا المعنى يسمى اضافيا وبالاول حقيقيا والفرق
بينهما ان نوعية هذا بالقياس الى ما فوقه والاول
بالقياس الى ما تحته وليس بينهما الا احد او عموم وخصوص
مطلق لصدق الاول دون الثاني على الماهية البسيطة
التي لم يختلف ما يعرضها الا بالعدد فقط وصدق الثاني دون
الاول على الاجناس المتوسطة والذي هو احد الخمسة
هو الاول والالم ينحصر التقسيم المخمس لجواز ... وجود
كلي مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة عن ... يخرج عن
واحد من الخمسة **والفصل** هو الكلي المقول على

الشيء

الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته فقولنا في ذاته يخرج الخاصة
وقولنا في جواب اي شيء هو يخرج الثلاثة الباقية ولا يكون عدميا
والا كان المعدوم موجودا او لا متسلسلا لوجوب الانتهاء
الى فصل بسيط واستحالة كون البسيط ذا فصل ولا قابلا للاشتد
والاضعف لوجوب اتحاد الماهية واستحالة حصولها
مع تاخر ما يعتبر في تحققها ولو جد الفصل بحسب ما عرض
عنه يعرضه فانه ان كونه علة لوجود حصة النوع من الجنس
وكونه واحدا اي من نوبة واحدة وكونه بالنسبة الى الجنس
مقسما والى النوع مقوما وسوى ذلك جار على راي واحد لا يتبع
مقصود بايراده **والخاصة** هو الكلي المقول في جواب
اي شيء هو قولا غير ذاتي فالقيد الاخير يخرج الفصل لكونه ذاتيا
والخاصة ليست كذلك فانه لا يكاد والخاصة بالفعل الصادرة
عنها كما له في ذاته بالفعل الصادر عن الفصل والقيد الاول يخرج
الثلثة الباقية **والعرض العام** هو الكلي المقول على كثيرين
من حقيقة واحدة قولا عرضيا فالقيد الاول يخرج الخاصة
والاخر الثلثة الباقية **واعلم** ان هذه التعريفات هي لها
من حيث هي كذلك وبحسب الاعتبار الطبيعي **اما الاول** فلان
الكليات الخمسة او اكثرها قد تصدق على كلي واحد لامكان كون
الكلي فصلا بالنسبة الى كلي خاصة بالنسبة الى كلي اخر وخاصة بالنسبة
الى كلي عرضا عاما بالنسبة الى اخر وكذا بقية الاعتبارات
واما الثاني فلان الكليات الطبيعية هي التي يعطى ما نهم

اسماها وحدودها وتصورات من المطلوبات ويظهر منه
كون المنطقي مضطرا الى العلم بها على الحال التي اعتبر تعريفاتها
عنها لان لهذه الخمسة احوالا لا تتم صناعة المنطق الا بعد معرفتها
نحو الكلية والجزئية والذاتية والعرضية وغير ذلك واحوالها
تتم بدون معرفتها نحو كونها على الامور وكون مدلولاتها
لا تخرج عن العشر الامور التي تسمى اجناسا عالية وغير ذلك
فان المتعلم لهذه الصناعة يمكنه الاستغناء عن احوال الالفاظ
المفردة الى تعلم التعريفات ثم الى القضايا والقياسات وان
لم يحط بان هاهنا مقولات عشرا وانها تدل عليها انفسها
وان كل مدلول على ما قيل لا يخرج عنها ولا يدخل في اغفال ذلك
خللا يعتد به لكن ان عرفها حصل له الاحاطة بالامور ووقوف على
ايراد امثلة الاعتبارات **الثالث** في مراتب الاجناس
والانواع تحت النوع الاضافي وهي اربع العالي وهو الذي تحته من جنسه
فقط كالجوهر والجسم المطلق والسافل وهو الذي فوقه
من جنسه فقط كالحيوان والانسان والمتوسط وهو الذي
فوقه وتحته كالجسم النامي والحيوان والمفرد وهو الذي ليس
فوقه ولا تحته كالحيوان والانسان مفروضا عدم كون
الحيوان محسوسا وليس للنوع بالمعنى الاول لجميع هذه المراتب
لاستحالة كونه جنسا **واعلم** ان الذي يسمونه جنس
الاجناس هو الجنس العالي لكونه فوق جميعها كالجوهر
في مثالنا والذي يسمونه نوع الانواع هو النوع السافل

بجوهر اعتبار كون نوعيته بمجرد القسمين مع انه تحته
نوع كالانسان في المرتبة الثانية

المقالة الثالثة في التعريفات

وهي الغاية الاولى لما تقدم من مفردات المبادي لكونها
معقودة لما يكتسب به مجهول التصورات والشيء لا يعرف بنفسه
ولا بما لا يعرف الا به ولا بما هو اخفى منه او مساو له لوجوب كون
المعرف معلوما قبل المعرف وعدم ذلك في كل من الاقسام
ثم المعرف لا بد من كونه داخلا في الشيء او خارجا عنه او
مركبا من القسمين وليس وراء هذه الثلثة قسم رابع اما الاول
فان كان بالاجزاء المادية باسرها سمي حدا تاما
كانت او فصولا او غيرهما الا انه يمنع القول بحصر الاجزاء المحمولة احيانا
في الجنس والفصل ووجوب كون الحد
على المحدود وكل واحد من اجزائه محمولة **ويشترط** في ترتيبها تقديم الاعم والاعم
منها التشويش العبارات مع العكس ومنافاة نظم المعاني
وان لم يخرج الحد وبه عن كونه مدلولا فيه وان كان
بعضها يسمى حدا ناقصا ويشترط فيه كونه كذلك البعض
مساويا للمعرف في العموم والخصوص كالتعريف بالفصل وحده
او به مع الجنس البعيد واما الثاني فيشترط فيه كون ذلك
الخارج لازما مساويا بينا كالتعريف بما هو شأنه من الخواص
ويسمى رسما ناقصا واما الثالث فان كان من الجنس
والخاصة كان رسما تاما والا كان ناقصا
واعلم ان المعرف اعم من القول الشارح لصدقه على الخاصة.

البسيطة والفصل حاله التعريف بكل منهما وحده واشترط
كون الالفاظ المستعملة في التعريفات ظاهرة الدلالة
بالنسبة الى السامع من حيث يذكر في الاجوبة عن الاسئلة
بعض المطالب والمخل بكل واحد من الاقسام كونه على
عكس ما يشترط فيه وجملة التعريفات مشتركة في
امور احدها كونها مميزة للمعرف عن غيره وثانيها
كونها غير قابلة للابطال والاثبات من حيث هي كذلك لاستحالة
توجيههما نحو شيء منها وثالثها كونها محتملة للزيادة
والنقصان في الفاظها وبقاء كل واحد منها عما عداه بما لا
يتعدى الوجوه عليه واعلم انه قد اورد على
التعريفات اشكالات واجيب عنها بجوابات لا تليق
ايضاحها بالمختصرات

المقالة الرابعة في القضايا

وفيها ابحاث الاول في قسمتها القضية اما حملية
ان لم ينحل طرفاها الى قضيتين كقولنا الانسان كاتب
واما شرطية ان انحلا اليهما متصلة ان كان الحكم بينهما
بالتوافق كقولنا كلما كان زيد يكتب فهو يحرك
يده ومنفصلة ان كان بالتعاند كقولنا دائما اما ان
تكون الشمس طالعة واما تكون الليل موجودا والمحكوم
عليه في الحملية يسمى موضوعا وفي الشرطية مقدما
والمحكوم به محمولا وفي الشرطية تاليا وكل قضية
فلها مع معنيي المحكوم عليه وبه معنى النسبة بينهما فان دل

عليه

عليه بلفظ سمي رابطة وكانت القضية ثلاثية لفظا ومعنى وان لم يدل
عليه به اتكالا على شعور الذهن بالمدلول كانت ثنائية لفظا
لا غير لوجوب كونها ثلاثية في نفس الامر والرابطة قد تكون
زمانية نحو كان وسائر الكلمات الوجودية وغير زمانية
نحو هو وسائر الضمائر حال كونها عمادا بين ونسبة احد طرفي القضية
الى الاخر مغايرة لنسبة الاخر اليه لتغاير المفهومين عند تبديل
كل واحد من الطرفين بالاخر وكل قضية باعتبار الكم اما
مخصوصة او مهملة او محصورة بيد ان هذه الاحكام في الحملية
بحسب افراد الموضوع وفي الشرطية بحسب افراد الازمنة
كيف كان الطرفان تشخص موضوع الحملية وزمان الشرطية سميتا
مخصوصتين كقولنا زيد كاتب في الحملية وان كانت الشمس طالعة في هذه الساعة
فبعض العالم مضيء في المتصلة وكل انسان اما كاتب او ما
ليس بكاتب في المنفصلة وان لم يتشخصا ولم يتبين مقدار المحكوم
عليه وفيه سميتا مهملتين كقولنا الانسان كاتب في الحملية
وان كانت الشمس طالعة فالكواكب خفية في المتصلة وهذا العدد
اما زوج او فرد في المنفصلة وان تبين سميتا محصورتين
ومسورتين كليتين ان دل السور على جميع الافراد والاحيان
او لم يدل على كل وكل واحدة من هذه القضايا باعتبار
الكيف اما موجبة واما سالبة فظهر ان المحصورات
اربعة اقسام اولها الموجبة الكلية وسورها كل في الحملية
كقولنا كل انسان متنفس وكلما في المتصلة كقولنا كلما

كان زيد يتحرك بالارادة فهو حيوان و دائما في المنفصلة كقولنا
دائما اما ان يكون الجسم متحركا واما ان يكون ساكنا وثانيها
السالبة الكلية وسورها لا شيء ولا واحد في الحملية كقولنا
لا شيء من الانسان بحجر ولا واحد من الحيوان بشجر وليس البتة في
الشرطية كقولنا ليس البتة اذا كان هذا فرسا فهو ناطق وفي
المنفصلة وليس البتة اما ان يكون هذا العدد زوجا واما
ان لا يكون فردا في المنفصلة وثالثها الموجبة الجزئية
وسورها بعض وواحد في الحملية كقولنا بعض الانسان
كاتب وواحد من الناس كاتب وقد يكون في الشرطية
كقولنا قد يكون اذا طلع الشعرى حدث المطر
في المتصلة وقد يكون هذا العدد اما مساويا لعدد
اخر واما زائدا عليه في المنفصلة ورابعها السالبة
الجزئية وسورها ليس بعض وبعض ليس وليس كل في الحملية
كقولنا ليس بعض الانسان كاتبا وبعض الانسان ليس كاتبا
وليس كل انسان كاتبا ودلالة الاول والثاني على سلب الحكم
عن البعض بالمطابقة وعن الكل بالالتزام والثالث بالعكس
وليس كلما في المتصلة كقولنا ليس كلما كان زيد كاتبا فهو
محرك لسانه وليس دائما في المنفصلة كقولنا ليس دائما اما
ان يكون هذا المقدار مساويا او زائدا او ناقصا وتسمية الموجهات
بالحملية بالمتصلة والمنفصلة بطريق الحقيقة لاشتمالها
على معاني هذه الالفاظ والسوالب لذلك بالمجاز لتضمنها

ماصدقات

ماصدقات تلك المعاني اذا ثبت هذا فلنتكلم في احوالها
فنقول ——— اما المخصوصة فقلما تتكلمون
عليها لقلة جدواها في العلوم واما المهملة فهي في قوة
الجزئية الموافقة لها في الكيف لتوقف صدقها على صدقها
دون الكلية فان صدق قولنا هذا الانسان كاتب ملزوم
لصدق قولنا الانسان كاتب وصدق الاول لا يتوقف
على صدق الكلية وكذلك الثاني واما الموجبة الكلية فاعلم
انا نعني بقولنا كل ج ب ثبوت ب لكل واحد واحد مما
صدق عليه ج في وقت ما من الافراد المعاينة لمسماه صدقا
بالفعل على راي الا كثر فيخرج عنه الجسم الكلي وكل الافراد من
حيث هو كل ويدرج فيه ما حقيقته الجيم وعرضيه
ما هو ج واما وغيرها ثم فعلى هذا ثبوت ب انما هو
للذات التي صدق عليها الجيم ويسمى ذات الموضوع وما عبرنا
عنها كالجيم في مثالنا عنوان الموضوع ووصفه واذا عرفت
هذا في الموجبة الكلية فقس عليها بقية المحصورات
حملية كانت او شرطية ثم نقول اما الحملية فتفارق الشرطية
بوجوب كون المحمول وصفا راجعا الى الموضوع او موصوفا
له وبامكان الدلالة على مدلول المركب من طرفيها بلفظ المفرد
وليس كذلك الشرطية لامكان كون التالي خارجا عن
المقدم واستحالة الدلالة على واحد من طرفيها بلفظ المفرد
ويظهر منه كون المحمول صفة قائمة بالموضوع او موصوفا

له وكونها جميعاً صفتين للثالث مثال الاول الجسم متحرك وعكسه
مثال الثاني ومثال الثالث المتحرك ابيض ومعناه الذي له البياض
له الحركة وهو الجسم وايضاً حرف السلب ان لم يجعل جزءاً من
المحمول سميت القضية محصلة موجبة كانت او سالبة كيف كان
الموضوع كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب وان جعل سميت معدولة
موجبة كانت او سالبة كيف كان موضوعها ايضاً كقولنا
زيد لا كاتب زيد ليس لا كاتب والفرق من كل واحد من
هذه الاربع والبواقي لفظاً ومعنىً ظاهر الا الموجبة المعدولة
والسالبة المحصلة لاقتران حرف السلب بالمحمول من كل واحد منهما
وتردده بين كونه جزءاً من المحمول فيكون موجبة معدولة
او رافعاً للرابط فيكون سالبة محصلة والفرق بينهما في الثلاثية بان
حرف السلب ان تأخر عن الرابطة فالقضية موجبة لصيرورته
جزءاً من محمولها كقولنا زيد هو ليس بكاتب وان تقدم فهي سالبة
كقولنا زيد ليس هو بكاتب لصيرورته رافعاً للرابط ولا يعني
بالسلب الا ذلك فاما في الثنائية فلا يتميز العدول فيها من التحصيل
الا بالنية والاصطلاح اما الاول فلانه لا بد من تصور الرابطة
عقلاً كما تقدم فان نوى بها التقدم على حرف السلب
فالقضية موجبة معدولة وان نوى بها التأخر عنه فهي سالبة
واما الثاني فكما يقال لفظة غير للايجاب وليس للسلب ولا مشتركة
على هذه الثلثة اكتفاءً بما عليه التعويل في الاكثر وتظهر فائدة
الفرق بين العدول والتحصيل في القياسات فان من لا يميز

بين

بين السلب والايجاب في كل موضع يكثر غلطه في البراهين لكون
بعض القضايا يتوهم السلب وهي موجبة وبالعكس وليس وراءها
شيء يستند ويرجع عنه واما الشرطية ففيها مباحث منها
انها تتركب اما من حمليتين او شرطيتين متصلتين او منفصلتين
كما يتركب كل واحد من الحملية والمتصلة والمنفصلة وعكسها في
المنفصلة ويتحقق العناد بين كل واحد منها وبعضها في المنفصلة
او حملية ومتصلة كما يستلزم الحملية الموجبة استلزام حمل
موضوعها على الشيء حمل المحمول عليه في المتصلة كقولنا ان كان
كل انسان حيواناً فكلما كان كل ناطق انساناً فهو حيوان
او حملية ومنفصلة كما يستلزم الحملية الموجبة المعاندة
بين ثبوت احد طرفيها للشيء ونفي الاخر عنه كقولنا ان كان
كل زوج عدداً فدائماً اما ان يكون هذا الشيء زوجاً واما ليس بعدد
او متصلة ومنفصلة كاستلزام المتصلة منفصلة مركبة
من عين مقدمها ونقيض التالي كقولنا ان كان كلما كان
هذا المقدار زوجاً كان عدداً فدائماً اما ان لا يكون زوجاً
واما ان يكون عدداً في المتصلة ويتحقق العناد بين عين احد
جزئي كل واحدة من هذه المنفصلات الثلاث ونقيض الجزء الاخر
في المنفصلة ولا يخفى عليك تمثيله وقريب من ذلك يظهر
ما بقي من هذه الاقسام مما لا يخفى ليتميز المقدم
في المتصلة عن التالي بالطبع من حيث اللزومية واللا لزومية
بخلافه في المنفصلة اذ ليس بينهما الا تحقق العناد والتميز

بالوضع فلذلك تضاعفت هذه القضايا الثلث فكانت المتصلات تسعا والمنفصلات ستا ومنها ان تعدد القضايا في طرفيها او في احدهما فقد يستلزم تعددها كقولنا في المتصلة كلما كان كل انسان حيوانا فبعض الحيوان انسان فكلما ليس بعض الحيوان هو الانسان فانها تستلزم متصلتين مقدم كل واحد منهما عين مقدمها وعين احد جزئي تاليها في احدهما وعين الجزء الاخر في الاخرى وفي المنفصلة هذا الشئ اما ليس انسانا وليس بفرس واما ليس بشجر فانها تستلزم منفصلتين تالي كل واحد منهما عين تاليها وعين احد جزئي مقدمها مقدم احدهما وعين الجزء الاخر مقدم الاخرى وقد لا يستلزم كقولنا في المتصلة كلما كان بعض الحيوان انسانا ولا شئ من الانسان بفرس فبعض الانسان ليس بفرس مع ان كل واحد من جزئي مقدمها غير مستلزم لتاليها وفي المنفصلة اما ان يكون ليس كل انسان حيوانا وكل ناطق حيوان واما ان يكون كل انسان ناطق مع عدم العناد بين عين تاليها وعين الاخير من جزئي مقدمها اما العناد فلانضمام المقدمة في الضرب الرابع من الشكل الثاني قياسا منتجا لا ينتج ما يعاند تاليها وكلما عاند اللازم عاند الملزوم واما عدم العناد بين التالي والاخير من جزئي مقدمها فلانضمامهما في الضرب الاول من الشكل الرابع قياسا منتجا لا ينتج ما يعكس الي مساوي الاول من جزئي مقدمها وكذلك لو كان العدد في كلا الطرفين موجبة كانت الشرطية او سالبة ومنها ان الاتصال

ان كان

ان كان متعلقا بكون المقدم علة للتالي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او معلولا مساويا له كعكس هذا المثال او مضايفا كقولنا ان كان الحيوان جنس الانسان فالانسان نوع له او كانا معلولي علة واحدة كقولنا ان كان الجوهر شاغلا للحيز فماكان متحيزا للعرض فهو الاتصال اللزومي والا فهو الاتفاقي كقولنا كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وان العناد ان كان كل واحد من القضيتين نقيضا للاخرى او ما يساوي نقيضها سميت المنفصلة حقيقية مانعة من الجمع والخلو لانقسام القضيتين للصدق والكذب اما كقولنا هذا العدد اما مساو لعدد اخر واما متفاوت له والا فغير حقيقية مانعة من الجمع ان كان كل منهما اخص من نقيض الاخرى لاستلزام صدقهما صدق النقيضين واحتمال كون الخلو بالث وحينئذ يستلزم صدق نقيضيها كقولنا اما ان يكون هذا الشئ حيوانا واما ان يكون نباتا ومن الخلو فقط ان كان كل منهما اعم من نقيض الاخرى لاستلزام كذبهما كذب النقيضين وامكان حصول كل من الطرفين مع عين الاخر كقولنا اما ان يكون هذا انسانا واما ان يكون حيوانا ومنها ان صدق الشرطيات بصدق الاتصال والانفصال وكذبهما بكذبهما لا بصدق اجزائها وكذبها فان موجبة اللزومية الصادقة تتركب عن صادقين كقولنا كلما كان كل كاتب انسانا فكل كاتب حساس وعن كاذبين كاستلزام بعض اللازم من هذا المثال لنقيض الملزوم وعن مقدم كاذب وتال صادق دون العكس اما الاول فلاحتمال كون

التالي اعم من المقدم كقولنا كلما كانت الخمسة زوجًا فهي
عدد فهو ما التالي ولا استحالة كون الكاذب لازمًا للصادق
والا استلزم كذب المقدم والمقدر خلافه واما موجبة الاتفاقية
فلا تتركب الا عن صادقين لتوقف صدقها في الوجود على
موافقة احد الطرفين للآخر وهذا مع ما لاح في المنفصلات
من ان الحقيقية لا تتركب الا عن صادق وكاذب ومانعة الجمع
لا تتركب عن صادقين ومانعة الخلو لا تتركب عن كاذبين
كاف في المقصود واما سوالبها فتصدق فيما لا تصدق
فيه الموجبات من ذلك كله ومنها ان الشرطيات قد تتلازم
وتتعاند بيان الاول ان كل متصلتين اتحدتا في المقدم والكم
واختلفتا في الكيف وتناقض تالياهما تلازمتا وتعاكستا كقولنا
ان كان كلما كان لا شيء من الحيوان بشجر فلا شيء من الشجر بحيوان
وبالعكس فليس البتة اذا كان لا شيء من الحيوان بشجر فبعض
الشجر حيوان وبالعكس وكذلك لو اتحدتا في الكم والكيف وتلازم
مقدماهما وتالياهما كقولنا ان كان كلما كان كل انسان حيوانًا
فكل ناطق حيوان فكلما كان كل لا حيوان لا انسان فكل لا حيوان
لا ناطق وبالعكس وكل منفصلتين اتحدتا في الكم والكيف
وتلازم طرفاهما تلازمتا وتعاكستا كقولنا ان كان
كل عدد اما زوجًا واما فردًا فكل عدد اما ليس بفرد واما
ليس بزوج في الحقيقة وان كان هذا الشيء اما انسانًا واما
فرسًا فاما ان لا يكون انسانًا واما ان لا يكون فرسًا في عين

الحقيقية

الحقيقية وبالعكس فيهما وكذلك لو اتحدتا مع ذلك في احد الطرفين
وتلازم الآخران من طرفيهما تلازمتا وتعاكستا كقولنا ان كان هذا
العدد اما مساويًا لعدد آخر واما متفاوتًا له فاما ان يكون متساويًا
له واما ان يكون ليس بمتفاوت والا فعكس متعاكسين ان لم يتعاكس تلازم
الطرفين كقولنا ان كان كل انسان اما في البحر واما ليس في البحر فكل
انسان اما في البحر واما ان لا يغرق وكل متصلة ومنفصلة
اتحدتا في الكم والكيف واحد الطرفين وتناقضتا في الآخر
تلازمتا وتعاكستا ان كانت المنفصلة غير حقيقية والا
لزمت المتصلة المنفصلة عند الايجاب وبالعكس عند السلب ان
كانت حقيقية لاحتمال كون التالي اعم من المقدم وامثلة
ذلك ظاهرة مما مر وبيان الثاني ان كل قضيتين متلازمتين
فان بين نقيض كل واحدة منهما وعين الاخرى عنادًا حقيقيًا
ان تعاكستا تلازمهما والا فبين نقيض اللازم وعين
الملزوم عناد مانع من الجمع وبالعكس مانع من الخلو وهذا
القدر منبه على ما عداه من تلازم الشرطيات وتعاندها وبالله التوفيق

الثاني في جهاتها اعلم انه لا بد لنسبة احد طرفي القضية الى الآخر
من كيفية ضرورية او دائمة او احد مقابليهما وتسمى
مادة القضية واللفظ الدال عليها او حكم العقل بها جهتها
وامكان كذب الجهة وامتناع امكان كذب المادة عنوان الفرق
بينهما والقضية اذا في نفسها رباعية واما بحسب الجهة
فقد لا تكون وكل قضية تسمى مطلقة ان لم يذكر جهتها

والا فموجهة والقضايا وان كانت كثيرة كما ستطلع في اماكنها
والتي يبحثون عن احكامها ثلث عشرة قضية تقية بمعرفة ما
عداها منها وهي ضرورية ودائمة ووجودية وممكنة
ومطلقة عامة. **اما الضرورية** فموجهها بالضرورة اما الكلية
او الوصف العنواني الذي قرنته بحيث اعني قيد اخر ومعتبرا
معه او الوقت معينا او غير معين **فهذه خمسة اقسام** الضرورية
المطلقة وهي التي حكم فيها باستحالة انفكاك المحمول عن
الموضوع ايجابا او سلبا ما دامت ذات الموضوع موجودة
كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة ولا شيء من الانسان
بحجر بالضرورة **والمشروطة العامة** وهي التي حكم فيها باستحالة
انفكاك المحمول عن الموضوع ما دام الموضوع موصوفا
بالعنوان ايجابا او سلبا كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة
ما دام كاتبا ولا شيء من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة
ما دام كاتبا **والمشروطة الخاصة** وهي المشروطة العامة بعينها
قيد اللادوام بحسب الذات في مثالها كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع
بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما ومثله في السلب **والوقتية** وهي
التي حكم فيها باستحالة انفكاك المحمول عن الموضوع في
وقت معين مع قيد اللادوام ايضا ايجابا او سلبا كقولنا
كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين
الشمس لا دائما ولا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت
التربيع لا دائما **والمنتشرة** وهي التي حكم فيها بهذه الاستحالة

وقتا ما

وقتا ما غير معين لا دائما كقولنا كل انسان متنفس بالضرورة
في وقت ما لا دائما ولا شيء من الانسان بمتنفس بالضرورة
كذلك واما بشرط المحمول كقولنا كل انسان ماش بالضرورة
ما دام ماشيا فقلما يبحث عنها في العلوم لعروها عن
الفائدة فلا نعد من هذه الاقسام **واما الدائمة** فثلاثة
اقسام الدائمة المطلقة وهي التي حكم فيها بدوام المحمول للموضوع
ما دامت ذاته موجودة ايجابا كقولنا كل ثلج ابيض دائما او سلبا
كقولنا لا شيء من الانسان بحجر دائما **والعرفية العامة**
وهي التي حكم فيها بهذا الدوام ما دام الموضوع موصوفا بالعنوان
ايجابا او سلبا كقولنا كل كاتب متحرك ما دام كاتبا ولا شيء من الكاتب
بساكن ما دام كاتبا والعرفية الخاصة وهي العامة مع قيد اللادوام
كما في المشروطة الخاصة **واما الوجودية والممكنة** فكل منهما
قسمان الوجودية اللادائمة وهي التي حكم فيها بثبوت
المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل مع نفي الدوام
المطلق كقولنا كل انسان ضاحك لا دائما ولا شيء من
الانسان بضاحك لا دائما والوجودية اللاضرورية
وهي التي حكم فيها بذلك مع تبديل اللادوام باللاضرورة
كقولنا كل انسان ماش لا بالضرورة ولا شيء من الانسان
بماش لا بالضرورة **والممكنة الخاصة** هي التي حكم فيها
بسلب الضرورة المطلقة عن طرفي الوجود والعدم كقولنا
كل انسان كاتب بالامكان الخاص فان معناها ان ثبوت

المحمول للموضوع وجواز سلبه عنه وكذا لو كانت سالبة
كقولنا لا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الخاص والممكنة
العامة وهي التي يحكم فيها بسلب الضرورة على احد
الطرفين وهو الطرف المخالف في الكيف كقولنا كل حيوان
جسم بالامكان العام فان الضرورة مسلوبة عن الطرف
المخالف وهو سلب الجسمية عن الحيوان اي سلب الجسم عن
الحيوان غير ضروري وكذلك القول لو كانت سالبة كقولنا
لا شيء من الانسان بماش بالامكان العام لكون معناها ثبوت
المشي للانسان غير ضروري واما المطلقة العامة فقسم
واحد وهي التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه
بالفعل من غير ان يقيد بقيد اخر فما يقيد هنا بالاطلاق
العام فهو مراد لتجردها من القيود كلها كقولنا كل انسان
نائم ولا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام وهي
اعم القضايا الفعلية لصدقها على كل واحدة منها
ونعني بالفعلية ما عدا الممكنتين لاعتبار الحكم في كل
واحدة مما عداهما بالفعل واذا عرفت امثلة الثلاث عشرة قضية
من الكليات لم يخف عليك من الجزئيات لاستلزامهما اياها من
غير عكس اما الاول فلان القضية الكلية اخص من الجزئية
الموافقة لها في الكيف وسائر الاعتبارات وظاهر استلزام الخاص
للعام واما الثاني فلانه لا يلزم من صدق الجزئية صدق كليتها
لجواز صدقها في البعض لا مع كليتها فاما ما سواها من المواصل والثابت

فاعلم

فاعلم اولا ان الدوام والضرورة المسلوبين في كثير من القضايا
هما المطلقان لا غيرهما من بقية الاقسام وان الدوام اعم من
الضرورة بالاطلاق وان اللاضرورة اعم من اللادوام لصدق
نقيض الخاص على كل افراد نقيض العام وعلى غيرها وحينئذ
يحصل العلم بان كل قضية ضرورية اخص من الدائمة ومباينة
لكل قضية لادائمة وبان كل قضية لادائمة اخص من
اللاضرورية ومباينة للضرورية ثم المشروطة العامة اعم من
كل من الضرورية بحسب الذات والمشروطة الخاصة وهما متباينتان
اما الاول فلصدقها على كل واحدة منهما لجواز كون الملزوم وهو
العنوان نفس الذات او لازما لها او وصفا مفارقا
وجواز كون اللازم وهو المحمول مما يزول لزومه عند زوال
الملزوم واما الثاني فلاستحالة صدق احدهما على الاخرى
ولهذا قيل هما كالنوعين تحت ما هو كالجنس لهما وبهذا الاعتبار يتبين
ان الدوائم الثلاث لصدق العرفية العامة على كل من الباقيتين
واستحالة صدق احدهما على الاخرى يعلم ان كل واحدة من الدوائم
اعم من نظيرها من الضروريات لاستلزام الضرورة الدوام من غير
عكس والوقتية اخص من المنتشرة لاعتبار البعض فيها
والمنتشرة اخص من الوجودية اللادائمة لزيادة قيد الضرورة
والوجودية اللادائمة اخص من الوجودية اللاضرورية
لكون نقيض العام اخص من نقيض الخاص واللاضرورية
اخص من المطلقة العامة لزيادة قيد اللاضرورية ومن

الممكنة الخاصة لاعتبار كون النسبة فيها فعلية وجواز كونها في
الممكنة الخاصة بالقوة وكل واحدة من المطلقة العامة والممكنة
الخاصة اخص واعم من الاخرى من وجه لالتقائهما في كثير من
القضايا الفعلية وصدق المطلقة دون الممكنة على ما فيها
والممكنة دون المطلقة على ما هو بالقوة وهما اخص من الممكنة
العامة لصدقها على جميع ما يصدقان عليه ولذلك كانت
اعم القضايا باسرها فعلى محصل مفهوم كل واحدة من الثلث
عشرة قضية لا يتعذر الوقوف على هذه النسب المذكورة
لما نجده من صعوبة معرفتها حال الغفلة عن التمييز بين تلك المفهومات
ويجب ان نعلم ان الاشياء قسمان بحسب الامكان
العام وثلثة بحسب الامكان الخاص لاندراج جميع افراد الخاص
واحدى الضرورتين تحت الامكان الاول وخروج
كل من الضرورتين عن الامكان الثاني فانا اذا قلنا بالامكان
العام يمكن ان يكون معناه انه لا يمتنع وجوده ويمكن ان لا يكون
معناه انه لا يمتنع عدمه ومعلوم انقسام الاول الى ما يمتنع
عدمه وهو الممكن ضروري الوجود والى ما لا يمتنع ذلك فيه
وهو الممكن الخاص وانقسام الثاني الى ما يمتنع وجوده وهو
ضروري المقتضى والى ما لا يمتنع ذلك فيه وهو الممكن
الخاص فالممكن العام معناه سلب الضرورة عن الطرف
المخالف للحكم فان كان ذلك عن العدم اندرج فيه
الواجب والممكن الخاص وان كان عن الوجود اندرج

فيه

فيه الممتنع والممكن الخاص فالخاص دخل فيه على كلا الوجهين
واذا قلنا بالامكان الخاص يمكن ان يكون معناه لا
ضرورة في وجوده ولا في عدمه فالامكان الخاص معناه
سلب الضرورة عن طرفيه الموافق والمخالف وحينئذ
يخرج عنه الضروريان معا لاشتراكهما في الضرورة المطلقة
وهي مندرج عنه ما عداهما من الضروريات وسمي الاول
امكانا عاما لان العامة يريدونه اولا لاندراج الثاني
مع الضروري الموافق تحته ويفهم من ذلك
تسمية الثاني خاصا واذا انكشف ما ذكرناه في
الحمليات فالشرطيات مقيسة عليها فان الضرورية
المطلقة الشرطية هي التي حكم فيها باستحالة انفكاك التالي
عن ملازمة المقدم او معاندته ما دام مفروضا كقولنا
بالضرورة كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود في
المتصلة وبالضرورة كل عدد اما زوج او فرد في المنفصلة
ولا يخفى الحال في السلب وكما ان الضرورية وغيرها تنقسم
هنالك الى اقسام كذلك هاهنا وبالجملة على التفسير المذكور
في الحمليات موجهة ومطلقة واذا عرفت انها كالقضايا
الحملية في هذه الاحكام فاعرف مثله فيما سياتي من التناقض
والعكس من عرفت وايضا يجب ان نعلم ان الجهات
وان كان الكلام فيها على انها للحمل كما تقدم وقد تصرف
الى السور فانك اذا قلت كل انسان كاتب بالامكان

وعنيتم ان اتصاف كل واحد واحد من الناس بالكتابة امر
ممكن فقد صرفت الجهة الى الحمل وان عنيت ان اجتماع
الكل من حيث هو كل على الكتابة امر ممكن فقد صرفتها
الى السور وتغايرهما ظاهر لصدق الثاني
دون الاول وامكان العلم باحدهما مع الذهول عن الآخر
الثالث في تناقضها وهو اختلاف قضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى
وبالعكس كقولنا بعض الكواكب نير ولا شيء من الكواكب
نير والاختلاف ليس بجنس قريب في هذا التعريف لكونه
في القضايا وغيرها وما لا يطابقه التعريف المذكور من
القضايا المختلفة خارج بالذي يستقل باخراجه من
القيود المذكورة وهو مشروط باتحاد الموضوع لامكان
الصدق والكذب عند اختلافه ويندرج فيه اتحاد
الجزء والكل والشرط لوجوب اختلاف الموضوع عند
اختلاف كل واحد منها واتحاد المحمول والا لامكن الصدق
والكذب ايضا ويندرج فيه اتحاد الاضافة والمكان
والفعل والقوة واتحاد الزمان وان كان مندرجا
في اتحاد المحمول لاختلاف المحمول باختلافه وهذا
في المخصوصات ويحتاج مع ذلك في المحصورات الشرط
ثابت وهو الاختلاف بالكمية لصدق الجزئيتين
كقولنا بعض الانسان كاتب بعض الانسان ليس بكاتب وكذب

الكليتين

الكليتين كقولنا كل انسان كاتب لا شيء من الانسان بكاتب وشايع
هذا في كل مادة تكون الموضوع فيها اعم من المحمول كالذي ذكرنا
واما متى كانت احداهما كلية والاخرى جزئية فانهما تقتسمان
الصدق والكذب دائما وكذلك يحتاج الى اختلاف الجهة
في الموجهات والا لامكن اجتماعهما على الصدق وان وجدت
جميع شرائط التناقض كقولنا كل انسان ماش بالاطلاق العام
ليس كل انسان ماشيا بالاطلاق العام او على الكذب كقولنا
كل انسان نائم دائما بعض الانسان ليس بنائم دائما
فاذن لابد من اعتبار اختلاف جهتيه بحيث يكون
ثابتة في احدى القضيتين مسلوبة في الاخرى ولا يكون
كذلك ما لم يتقدم حرف السلب عليها او يوجد في مقابلتها
ما يلازم سلبها كقولنا زيد بالضرورة حيوان زيد ليس
بالضرورة حيوانا وليس حيوانا بالامكان العام اذا ثبت هذا
فالقضية اما بسيطة ان لم تنحل الى قضيتين مختلفتين
بالكيف وبعض هذه بسيط واما مركبة ان انحلت اليها ونقيضها
قضية منفصلة مترددة بين نقيضيهما والبسائط من الثلث
عشر ست قضايا وهي المطلقة العامة ونقيضها الدائمة
كقولنا كل فرس يقظان بالاطلاق العام بعض الفرس ليس
يقظان دائما اعني حمل الدوام في نقيضها ليندرج زمان
الاطلاق كيف كان في زمان نقيضه والا لم يتحقق التناقض
بين القضيتين لكون الحصر والاهمال والخصوص بحسب الازمنه

في حكم ذلك بحسب الافراد كما لو قيل في قولنا بعض الانسان كاتب الا انه لا شيء من الانسان بكاتب لم يتحقق التناقض لامكان مغايرة موضوع المهملة لموضوع مقابلها اذا كان مهملا او جزئيا ووجوب اتحاده فيه اذا كان كليا كذلك ما نحن بصدده لكون المطلقة العامة كالمهملة والدائمة كالكلية **واذا عرفت هذا** في المثال المذكور فاعرف مثله في بقية المحصورات ومثلها من تلقاء نفسك واجر على ذلك فيما سيأتي فانا نكتفي من الامثلة في كل واحدة من البسائط الثمان بمثال واحد لحصول التناقض فيه وظهور ما عداه عليه **والضرورية المطلقة** ونقيضها الممكنة العامة كقولنا بعض الانسان حيوان بالضرورة لا شيء من الانسان بحيوان بالامكان العام لان محمول الضرورية المطلقة اما ضروري الثبوت للموضوع او ضروري العدم له فاذا رفع احدى الضرورتين ثبت الاخرى مع الامكان الخاص والمشترك بينهما هو الامكان العام فلا جرم كان نقيضا للضرورية والعرفية العامة ونقيضها الحينية الفعلية ومعناها الثبوت او السلب بالفعل في بعض اوقات الوصف العنواني كقولنا لا شيء من الكاتب بساكن ما دام كاتبا بعض الكاتب ساكن في بعض

اوقات

اوقات كونه كاتبا بالفعل **والمشروطة العامة** ونقيضها الحينية الممكنة العامة كقولنا بعض الكاتب ليس بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا كل كاتب ساكن الاصابع بالامكان العام في بعض اوقات كونه كاتبا وانما كان نقيض كل من هاتين حينيتين لما عرفت من ان نقيض الكلي في الزمان جزئي فيه وبالعكس كما ذكرناه في المطلقة والدائمة وزيد في نقيض المشروطة قيد الامكان العام لزيادة قيد الضرورة فيها **وكما عرفت** ان الدائمة والممكنة العامة والحينيتين نقائض للاربع الموضوعة اصلا فاعرف ان تلك الاربع نقائض لهذه الاربع الموضوعة نقيضا وحينئذ فقد اثبت على البسائط السبع وبينت من المسائل التي اعتبرت في حصر الجهة. **واما المركبات منها فالشرح الذي بيناه اولا قد عرفت امثلتها** واما انحلال كل منها الى قضيتين مختلفتين بالكيف فلان كل واحد من الايجاب والسلب اذا كان مقيدا بقيد اللادوام يلزم منه الاطلاق العام وهو كذلك في خمس منها فان كل واحد من الخمس ينحل الى مطلقة عامة مخالفة للاصل القضية في الكيف اي سالبة ان كان موجبا وموجبة ان كان سالبا ومساهم المطلقة قيد اللادوام ولذلك كانت مخالفة للاصل في الكيف والى القضية التي قبل ذكر القيد محذوفا عنها ولهذا يجب كونها موافقة للاصل في الكيف

وهي مشروطة وعرفية عامتان في الخاصتين ووقتية ومنتشرة
مطلقتان في الوقتيتين ومطلقة عامة في الوجودية
اللادائمة او تعم للاضرورية بل يلزم منه الامكان العام
وهو كذلك في الباقيتين فاذن كل واحد منهما ينحل
الى ممكنة عامة مخالفة لاصل القضية في الكيف ومساواها
ضد اللاضرورة سوى كان مصرحا به كما في الوجودية اللاضرورية
او معلوما بما يستلزمه كما في الممكنة الخاصة وكذلك كانت
مخالفة للاصل في الكيف والتي قبل ذلك القيد
محذوفا عنها ومن هناك وافقت اصل القضية في الكيف
وهي مطلقة عامة في الوجودية اللاضرورية وممكنة
عامة في الممكنة الخاصة **واذا تقرر هذا فنقول**
نقيض المشروطة الخاصة اما الحينية الممكنة العامة
المخالفة او الدائمة الموافقة فنقيض قولنا كل كاتب متحرك
الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا لا دائما اما بعض الكاتب
ليس بمتحرك الاصابع بالامكان العام في بعض اوقات كونه
كاتبا او بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما والموافقة
الاصل لاجل جزئية في الكيف ومخالفة للاخرى فيه
كان كذلك بالنسبة الى نقيضيهما لوجوب كون
نقيض المخالف موافقا والموافق مخالفا **واذا عرفت**
هذا في المثال المذكور فاعرفه في جميع ما ياتي من شرح الامثلة
ونقيضها ونقيض العرفية الخاصة اما الحينية

الفعلية

الفعلية المخالفة او الدائمة الموافقة فنقيض قولنا بعض الكاتب
متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما اما لا شيء من الكاتب
بمتحرك الاصابع في بعض اوقات كونه كاتبا بالفعل او كل
كاتب متحرك الاصابع دائما ونقيض الوقتية اما الوقتية الممكنة
العامة في ذلك الوقت المعين المخالفة او الدائمة الموافقة
فنقيض قولنا لا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة وقت
التربيع لا دائما اما بعض القمر منخسف في ذلك الوقت
بالامكان العام او بعض القمر ليس بمنخسف دائما ونقيض
المنتشرة اما الدائمة الممكنة المخالفة او الدائمة الموافقة
فنقيض قولنا ليس كل انسان متنفسا بالضرورة في وقت ما
لا دائما اما كل انسان متنفس بالامكان العام دائما او لا
شيء من الانسان بمتنفس دائما ونقيض الوجودية اللادائمة
اما الدائمة المخالفة او الموافقة فنقيض قولنا كل انسان
نائم لا دائما اما بعض الانسان ليس بنائم دائما او بعضه
نائم دائما ونقيض اللاضرورية اما الدائمة المخالفة
او الضرورية الموافقة فنقيض قولنا لا شيء من الانسان
بماش لا بالضرورة اما بعض الانسان ماش دائما او بعض
الانسان ليس بماش بالضرورة ونقيض الممكنة الخاصة
اما الضرورية المخالفة او الموافقة فنقيض قولنا بعض
الانسان كاتب بالامكان الخاص اما لا شيء من الانسان
بكاتب بالضرورة او كل انسان كاتب بالضرورة **وظهر لك مما ذكرنا**

عدم خروج اجزاء تلك المركبات و تناقضها عن البسائط
مع تعيينين من المسائل ايضا وهما الوقتيتان محذوفا
عنهما قيد اللادوام **الرابع في عكوسها اعلم ان**
مساس الحاجة الى فهم عكس القضية كمساسها
الى فهم نقيضها لانه كما يعرض النقيض يعرض
ان كانا القياسات كذلك العكس في كثير منها ولان
عدة من المطالب التصديقية قد لا تنقاد وعليه
دليل ويصادق على نقيضه او عكسه فيكون كانه قد
صودف عليه لامكان التوصل منه اليه **اذا عرفت هذا**
فنقول اما العكس المستوي فهو تبديل كل
واحد من طرفي القضية بالآخر مع بقاء الصدق والكيف بحالهما
كقولنا كل كاتب انسان بعض الانسان كاتب واحد الطرفين في
هذا التعريف اشد من المحكوم عليه والمحكوم به لكون المحكوم عليه
في قضية حملية هو الذات التي صدق عليها العنوان الذي عرفته
والمحكوم به هو الوصف وعكس الحملي حملي وحينئذ يكون
المحكوم عليه في العكس هو الذات التي صدق عليها الوصف الذي كان
محكوما به في الاصل لا انه الوصف والمحكوم به هو الوصف الذي كان
عنوانا في الاصل لا انه الذات كقولنا كل كاتب ضاحك فان المحكوم عليه
هو الذات التي صدق عليها الكاتب لا هو والمحكوم به هو نفس الضاحك
لا الذات التي صدق عليها هو وبالعكس عند قولنا بعض الضاحك كاتب
ولانه لا تصدق احكام القضايا بجميعها وما يوهم بعدم من

معقولية

معقولية الحمل على وجود ذات وصفه الا على هذا التاويل
فاما اخذ الموضوع والمحمول بدلهما فظاهر خروج السوالب
عن ذلك التعريف لاستحقاقهما من الحمل والوضع وكون
ذلك في القضايا بالحملية **واذا تقرر هذا** فالقضايا موجبة وسالبة
وكل واحد منها كلية وجزئية **اما السوالب الكلية فسبع**
منها لا تنعكس هي الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان
والمطلقة العامة لصدق قولنا لا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة
وقت التربيع لا دائما ولا يصدق عكسه لا شيء من المنخسف بقمر
وكذلك الجزئي لصدق قولنا كل قمر منخسف بالضرورة
وظاهر انها اخص القضايا السبع ومتى ومتى قام الدليل
على عدم انعكاس الاخص فكذلك الاعم لاحتمال
ان يكون صدق الاعم في ذلك الاخص واربع تنعكس
كل واحدة منها كنفسها في الكم والجهة
وهي الضرورية والدائمة والمشروطة والعرفية العامتان لانه
اذا استحال الحصول شيء مع ما في على احد الانحاء الاربعة
استحال الحصول الثاني معه على ذلك النحو **وايضا** اذا صدق ولا
شيء من **ج ب** على احد الانحاء الاربعة صدق لا شيء من **ب ج**
على ذلك النحو والا صدق نقيضه فنجعله صغرى فنأخذ
كبراه اصل القضية فينتج سلب الشيء عن نفسه وهو خلف
مثال ذلك اذا صدق لا شيء من الكاتب بساكن ما دام
كاتبا صدق لا شيء من الساكن بكاتب ما دام ساكنا

المحمول والموضوع

مستمر

والاصدق بعض الساكن كاتب في بعض اوقات كونه ساكنا
بجعله صغرى واصل القضية كبرى حتى يصير القياس هكذا
بعض الساكن كاتب في بعض اوقات كونه ساكنا ليس هو بساكن
حين هو ساكن وذلك خلف بقي الخاصتان وكل واحدة
منهما ينعكس الى عامتها مع قيد اللادوام في البعض ١١
اما الاول فلانه اذا قام البرهان على انعكاس الاعم قام على
انعكاس الاخص وقد ثبت انعكاس العامتين وكذلك
ثبت انعكاس الخاصتين لاستلزامهما ما يستلزمه
عامتاهما واما الثاني فلان كل واحد منهما ينحل كما مر
الى قضيتين مختلفتين بالكيف وعكسهما سالبة كلية
لا دائمة في البعض لكون عكس الموجبات منهما موجبة
حينية كما سيأتي في عكس الموجبات ولنمثله في العرفية
فنقول اذا صدق لا شيء من ج ب ما دام ج لا دائما
صدق لا شيء من ب ج ما دام ب وهو عكس العرفية العامة
منها الموافقة وبعض ب ج بالاطلاق وهو عكس المطلقة
العامة المخالفة والمركب من هذين العكسين لا شيء من ب
ج ما دام ب لا دائما لبعض ب لانه اذا صدق لا شيء من
ج ب ما دام ج لا دائما صدق لا شيء من ب ج ما دام
ب لا دائما لبعض افراد ب والا صدق دائما في كلها وعكسه
سالبة اصل القضية وايضا جعله كبرى فاس صغراه
المطلقة التي تضمنها اصل القضية ليستلزم سلب الشيء

عن نفسه

عن نفسه مثاله كل ج ب بالاطلاق ولا شيء من ب ج
دائما ينتج لا شيء من ج ج دائما وذلك خلف فاما صدقه
لا دائما في كلها فمن ذلك الخلف فيمتنع كذب العكس في بعض
المواد فان قولنا لا شيء من الكاتب بساكن ما دام كاتبا
لا دائما صادق مع كذب عكسه بهذه الجهة وهو قولنا لا
شيء من الساكن بكاتب ما دام ساكنا لا دائما لجميع افراد
الساكن لوجوب سلب الكاتب عن كثير من افراده دائما
كالارض والحجر وشبههما وهذا المثال لا يمنع قيد اللادوام
في البعض واذا عرفت هذا في العرفية فاعرف مثله في
المشروطة من غير فرق واما الحرفية فلا ينعكس
لاحتمال كون المحمول اخص من الموضوع وامتناع سلب
العام عن شيء من افراد الخاص كقولنا ليس كل حيوان انسانا
ولا يصدق عكسه واما الموجبات فالفعلية منها
كلية كانت او جزئية ينعكس جزئية في الكم ومطلقة عامة
في الجهة اما عدم حفظها للكم في القضية الكلية فلاحتمال كون
المحمول اعم من الموضوع وامتناع حمل الخاص على جملة
افراد العام لان الجزئي هو اللازم في جميع المواد دائما
من دون اعتبار العموم والخصوص والمساواة بين طرفي
القضية فانك اذا قلت كل انسان ضاحك يلزم منه بعض
الضاحك انسان واما كل ضاحك انسان فذلك من حيث علمت
انه من خارج انه لا ضاحك سوى الانسان ولذلك لا يحفظ

الزائد على الايجاب الكلي الحري بعد احد الطرفين
جزئين معينين واما عدم حفظها للزائد على الاطلاق فلانه
اذا صدق بعض ج ب صدق بعض ب ج والا
صدق نقيضه وهو لا شيء من ب ج دائما فنجعله
كبرى قياس صغراه اصل القضية ينتج بعض ج ليس
ج دائما وهو خلف ومتى قام البرهان على انعكاس
الحينية المطلقة العامة حينية مطلقة عامة قام على ما
عداها من الموجبات الفعلية لاستلزام انعكاس
الاعم لانعكاس الاخص بعض ذلك العكس ومما ظهر
مما قيل ان الموجبة الحينية المطلقة العامة اعم الفعليات
واما الممكنتان فينعكسان حينية في الكم وممكنة
عامة في الجهة لان عكس الممكن الخاص قد يكون مثله
وقد يكون ضروريا في بعض المواد والمشترك بينهما
هو الامكان العام والبرهان في الكل ما تقدم واما
عكس النقيض فهو وضع نقيض كل واحد من طرفي
القضية موضع عين الطرف الاخر كقولنا في عكس
كل ج ب بالضرورة كل لا ب لا ج بالضرورة
واحكام القضايا بالنسبة على العكس من احكامها في المستوي
فكما ان الموجبات في العكس المستوي كلية كانت او
جزئية تنعكس جزئية في الكم ومطلقة عامة في
الجهة ان كانت فعلية والا فممكنة عامة كذلك

السوالب

السوالب عنها هاهنا ويظهر عنه برهنة الموجبات والسالب
في الكل ما تقدم

المقالة الخامسة في القياس

وهو قول
مؤلف من قضايا اذا سلمت لزم عنه لذاته قول اخر فالقول
كالجنس وقيد قولنا مؤلف من قضايا لاخراج القضية
الواحدة فانها ليست بقياس وان كانت تستلزم
صدق العكس وكذب النقيض على تقدير تسليمها
وليس يجب تبديل القضايا بالمقدمات في تحديد
القياس لتعريف المقدمة بانها القضية التي جعلت
جزء قياس او قياسا وكون ذلك دورا بينا وقولنا
اذا سلمت لزم عنه ليتناول ما قضاياه غير واجبة
التسليم لكونه بحيث لو سلمت لزم المطلوب
وبهذا القيد تخرج القضية الشرطية ايضا لعدم احتمال
التسليم شيء من طرفيها وقولنا لذاته لاخراج ما يحتاج
في استلزامه للنتيجة الى توسط مقدمة اخرى
اجنبية كانت او من لوازم مقدمات القياس
لكن توسطها يكون بتغير الحدود اذا ثبت هذا فاعلم ان
القياس اما استثنائي ان كان المطلوب او نقيضه
مذكورا فيه بالفعل كقولنا كلما كان النهار موجودا
فالعالم مضيء لكن النهار موجود فانه ينتج ان العالم مضيء
وهو مذكور فيه بالفعل ولو قلنا لكن العالم ليس
بمضيء لانتج ان النهار ليس بموجود ونقيضها مذكور فيه

كذلك وسياتي بيانه ان شاء الله تعالى واما الثاني
ان لم يكن كذلك كقولنا كل كان انسان
وكل انسان حيوان فانه ينتج ان كل كان
حيوان ولم تكن النتيجة ولا نقيضها مذكورا
في القياس بالفعل بل بالقوة داخلة تحت المقدمات
اما الاقتراني فمقدمتاه يشتركان في حد يسمى الحد الاوسط
كالانسان في المثال المذكور ويفترق احدها بحد هو
المحكوم عليه في النتيجة المسمى بالاصغر ويسمى
الصغرى والاخرى بحد هو المحكوم به فيها
المسمى بالاكبر ويسمى الكبرى وهو ينقسم بحسب
هيئته الى اربعة اشكال وبحسب مادته
الى ستة اقسام اما الاول فلان الحد الاوسط ان كان
محمولا في الصغرى موضوعا في الكبرى كان الشكل
الاول وان كان محمولا فيهما كان الثاني وان كان
موضوعا فيهما فهو الثالث وان كان موضوعا
في الصغرى محمولا في الكبرى فهو الرابع واما الثاني
فلانه اما ان يتالف عن حمليتين او متصلتين
او منفصلتين او حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة
او متصلة ومنفصلة والقسم الاول مقدم وضعا
لتقدمه على بقية الخمسة طبعا وجملة ما يمكن انعقاده
في كل واحد من الاشكال الاربعة بحسب المحصورات

ستة عشر

ستة عشر ضربا بالكون الصغرى كل واحد منها
على تقدير كون الكبرى كذلك فينتج بعضها
البعض على حسب اعتبار شرايط الانتاج وسقط
فالشكل الاول وشرط انتاجه ايجاب صغراه
وكلية كبراه والا لم يلزم تعدي المحكوم به على الاوسط
الى الاصغر لحصول الاختلاف وهو صدق
المقدمتين مع الايجاب مما يتوهم نتيجة في
بعض المواد تارة ومع السلب في بعضها
اخرى وذلك دليل العقم وعلى هذا اما المنتج
منه اربعة اضرب لكون الصغرى موجبة
اما كلية او جزئية والكبرى كلية اما موجبة او
سالبة الضرب الاول من موجبتين كليتين
ينتج موجبة كلية مثاله كل ج ب وكل ب ا فاذن
كل ج ا الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة
كلية كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا
الثالث من موجبتين والصغرى جزئية
ينتج موجبة جزئية بعض ج ب وكل ب ا فبعض
ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية بعض ج ا ولا شيء
من ب ا فليس كل ج ا وكل واحد من ضروبه

غير محتاج في استلزامه الى النتيجة الى توسط عكس
لانتقال الذهن من الاصغر الى الاوسط ومنه
الى الاكبر المطلوب ثبوته في الاصغر او نفيه
بخلاف غيره لتوقف الانتباه لانتاج ما
عداه من الاشكال على الرجوع اليه ولذلك
سمي كاملا طبيعي النظم ٥ الشكل الثاني
وشرط انتاجه اختلاف مقدمتيه وكلية
كبراه مع ما يجب من رعاية بحسب جهات المقدمات
كما سيأتي في المختلطات والا لم ينتج لحصول
دليل العقم عند عدم ما ذكرنا وعلى هذا
فالمنتج منه اربعة اضرب لكون الكبرى كلية فان
كانت موجبة انتجت مع السالبتين وان كانت
سالبة انتجت مع الموجبتين الضرب الاول
من كليتين والكبرى سالبة ينتج سالبة كلية
مثاله كل ج ب ولا شي من ا ب فلا شي من ج ا وبيانه
بعكس الكبرى ليرجع الى ثاني الشكل الاول وينتج
المطلوب وبالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى
الكبرى لينتج في الاول نقيض الصغرى مثاله
بعض ج ا ولا شي من ا ب فليس كل ج ب وقد
كان كل ج ب هذا خلف الثاني من كليتين والصغرى
سالبة ينتج سالبة كلية لا شي من ج ب وكل ا ب فلا

شي من

شي من ج ا وبيانه بعكس الصغرى وجعلها كبرى
ثم عكس النتيجة لاستلزام البيان تبديل احدى
المقدمتين او عكسها بالاخرى حمل الاصغر على الاكبر والمطلوب
عكسه وبالخلف على ما تقدم الثالث من صغرى موجبة
جزئية وكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية
بعض ج ب ولا شي من ا ب فبعض ج ليس ا
كالضرب الاول ٥ الرابع من صغرى سالبة جزئية
وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة جزئية
ليس كل ج ب وكل ا ب فليس كل ج ا وبيانه بالخلف
دون العكس لعدم انعكاس الصغرى وصيرورة القياس
من جزئيتين بعكس الكبرى ٥ الشكل الثالث
وشرط انتاجه ايجاب صغراه وكلية احدى
المقدمتين لحصول دليل العقم فيما ليس كذلك وعلى هذا فالمنتج
من ضروبه ستة لان الصغرى موجبة فان كانت كلية انتجت
مع الاربع وان كانت جزئية فمع الكليتين وكل صورة
من ذلك قد حصل فيها الشرطان فالضرب الاول من موجبتين
كليتين ينتج موجبة جزئية مثاله كل ب ج وكل
ب ا فبعض ج ا ٥ الثاني من كليتين والكبرى سالبة
ينتج سالبة جزئية كل ب ج ولا شي من ب ا فليس كل ج ا وبيانه
في الكل بعكس الصغرى وبالخلف وهو ضم نقيض النتيجة
الى الصغرى لينتج ما ينافي الكبرى ولا تلزم النتيجة في هذين

الضربين كليه لاحتمال كون الاصغر اعم من الاوسط وكون
الاكبر مساويا له في الاول ومباينا له في الاندراج تحت الاصغر
في الثاني ه الثالث من موجبتين والصغرى جزئية تنتج موجبة
جزئية بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا وبيانه كما مر
الرابع من موجبتين والكبرى جزئية تنتج موجبة جزئية
كل ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا وبيانه بالخلف وبعكس
الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة الخامس
من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية تنتج سالبة جزئية
بعض ب ج ولا شيء من ب ا فليس بعض ج ا وبيانه كما تقدم
السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى
تنتج سالبة جزئية كل ب ج وليس كل ب ا فبعض ج ليس
ا وبيانه بالخلف دون العكس للعلة المذكورة في رابع الثاني
الشكل الرابع وهو بعيد الاشكال عن الطبع لعدم رجوعه
الى الكامل الا بعكس كلتي مقدمتيه كما يأتي ولذلك اهملوا في
ذكره واهماله وشرط انتاجه الا يجتمع فيه خستان
سواء كانتا في احدى المقدمتين او في كلتيهما الا اذا
كانت الصغرى موجبة جزئية والا تكون كبرى
الموجبة الجزئية الا سالبة كلية مع ما يشترط في المختلطات
لحصول الاختلاف عند ارتفاع ما ذكرنا وعلى هذا
فالمنتج منه خمسة اضرب لان الصغرى ان كانت
موجبة كلية انتجت مع الكليتين والموجبة

الجزئية

الجزئية وان كانت سالبة كلية انتجت مع الموجبة الكلية
وان كانت موجبة جزئية فمع السالبة الكلية فقط فهذه
خمسة اضرب الضرب الاول من موجبتين
كليتين ينتج موجبة جزئية مثاله كل ب ج وكل ا ب فبعض
ج ا ولا ينتج المطلوب كليا لاحتمال كون الاصغر اعم من
الاوسط والاكبر مساويا له الثاني موجبتين والكبرى
جزئية تنتج موجبة جزئية كل ب ج وبعض ا ب فبعض
ج ا الثالث من كليتين والصغرى سالبة
ينتج سالبة ~~كلية~~ كلية لا شيء من ب ج وكل ا ب فلا شيء من
ج ا الرابع من كليتين والصغرى موجبة ينتج سالبة
جزئية كل ب ج ولا شيء من ا ب فليس كل ج ا ولا ينتج كليا
لجواز ان يكون الاوسط والاكبر متباينين تحت الاصغر مندرجين
الاخص تحت الاعم الخامس من صغرى موجبة جزئية
وكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية بعض ب ج ولا
شيء من ا ب فليس كل ج ا وبيان الثلاثة الاول بتبديل المقدمتين
ثم عكس النتيجة والاخيرين بعكس كلتي المقدمتين
وبالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الموجبة الى الصغرى
والسالبة الى الكبرى لينتج من الشكل الاول
ما ينعكس الى منافي الكبرى في الاول والصغرى في الثاني
فقد ظهر مما ذكرنا ان شرائط الاشكال الاربعة في عدم
القياس عن سالبتين وعن جزئيتين وصغرى سالبة

كونها جزئية وأن المنتج من أربعة وستين ضربا تسعة
عشر ضربا وأن الشكل الأول ينتج المحصورات
الأربع والثاني لا ينتج إلا السالب والثالث لا ينتج
إلا الجزئي والرابع لا ينتج إلا الإيجاب الكلي وأن النتيجة
في الكل تابعة لأخس المقدمتين في الكمية والكيفية
وأما في الجهة فهي تابعة للكبرى في الشكل الأول
إن كانت الكبرى غير العرفيتين والمشروطتين وذلك
تسعة أنواع والصغرى فعلية أي كانت الكبرى ضرورية
مطلقة والصغرى أية قضية كانت وإلا فمثل الصغرى
إلا في قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة المخصوصة
بالصغرى ويتبع في اللاضرورة الكبرى مطلقا وفي
اللادوام إذا كانت المقدمتان فعليتين وأما الشكل
الثاني فالشرط الموعود به في استلزامه النتيجة دوام
صغراه وانعكاس كبراه وأما في جهة نتيجته فإنها تتبع
الصغرى إلا في الدوام والضرورة المطلقتين فإنها
تتبعها فيه وفي مقابليهما لا تتبع شيئا أصلا وكذلك
في قضية الضروب المنفردة بإحدى المقدمتين
وأما الشكل الثالث فحكمه كالأول في إنتاج جميع
اختلاطاته وتوجيه نتيجته إلا فيما تتبع الصغرى
فإنه يتبع هاهنا عكسها وأما الشكل الرابع فيعقد
القياس في ضربيه المختص للإيجاب مطلقا كما في الأول

والنتيجة

والنتيجة مطلقة عامة إذا كانت المقدمتان فعليتين
أو كانت الصغرى ضرورية مطلقة وإلا فممكنة عامة لما
عرفت من تتمة البيان بعكسها وكونها إما ممكنة
أو فعلية وفي المنتج للسلب الكلي يشترط فيه دوام الصغرى
أو انعكاس كلي مقدمتيه والنتيجة كما في الشكل الثاني
من غير فرق وفي المنتجين للسلب الجزئي يشترط فيهما
انعكاس الكبرى والنتيجة تابعة عكس الصغرى إلا في الدوام
والضرورة فإنها تتبع الكبرى وهذا القدر كاف
في الإشارة إلى معرفة القياس بسيطا ومختلطا والبيان
في الكل تمام من القسم الثاني وهو نفته الخمسة
فالمؤلف من متصلتين والمشترك بينهما في جزء تام
من كل واحدة منهما ينعقد فيه الأشكال الأربعة
لأن اشتراكهما إن كان تالي الصغرى ومقدم
الكبرى فهو الشكل الأول وإن كان تاليهما فهو
الثاني وإن كان مقدمهما فهو الثالث وإن كان
مقدم الصغرى وتالي الكبرى فهو الرابع وحكم كل واحد
منها في شرائط الإنتاج وعدد الضروب ومتابعة
النتيجة وغير ذلك حكمه في الحمليات من غير تفاوت
مثال الضرب الأول من الشكل كلما كان اب فجد
وكلما كان جد فهز فإذن كلما كان اب فهز مثاله
من الثاني كلما كان اب فجد وليس البتة إذا كان هز فجد

وليس البتة اذا كان اب فهز مثاله من الثالث كلما كان
ج د فاب ه وكلما كان ه ز فج د فقد يكون
اذا كان اب فهز (ح) ومن تلقاء نفسك تمثيل باقيها
و المولف عن منفصلتين والشركة بينهما في جزء
غير تام يتعقد فيه الاشكال الاربعة وشرطه في
الانتاج ايجاب المقدمتين ومنع الخلو فيهما وكون
احدهما كلية واشتمال المشاركين على التسع
والنتيجة في الكل مانعة الخلو من نتيجة التاليف وعين
عين المشارك من الاجزاء مثال الضرب الاول من
الشكل الاول دائما اما كل اب واما كل ج ا ودائما كل
ج د واما كل ه ز ينتج دائما اما كل اب واما كل
ا د واما كل ه ز مثاله في الثاني دائما اما كل اب
واما كل ا ج ودائما اما لا شي من د ج واما كل ه ز
فاذن النتيجة اما كل اب واما لا شي من ا د واما
كل ه ز مثاله من الثالث دائما اما كل اب واما
كل ج د ودائما اما كل ج ه واما وز فاذن اما كل اب
واما بعض د ه واما كل وز مثاله من الرابع دائما
اما كل اب واما كل ج د ودائما اما كل ه ج واما كل
وز والنتيجة اما كل اب واما بعض د ه واما كل
وز وقس بقية الضروب على المذكور منها
و المولف عن حملية ومتصلة والشركة بين الحملية

صغرى

صغرى او كبرى وبين تالي المتصلة على التقديرين
ويتعقد فيه الاشكال الاربعة وشرطه في الانتاج
ايجاب المتصلة بالفعل او بالقوة واشتمال الحملية
والتالي على تاليف منتج والنتيجة في الكل كلية ان كانت
المتصلة كلية وجزئية ان كانت جزئية وكذلك في السلب
والايجاب مثال الضرب الاول من الشكل الاول والحملية
صغرى كل ج ب وكلما كان ه ز فكل ب ا فكلما كان ه ز فكل ج ا
وايضا كل ج ب وقد يكون اذا كان ه ز فكل ب ا فقد يكون اذا كان
ه ز فكل ج ا وايضا كل ج ب وليس البتة اذا كان ه ز فليس كل ج ا
وبيانه بعكس المتصلة الى ما يلزمها من الايجاب وهو المراد من اشتراط
كونها موجبة بالقوة لان معناها انها اذا كان المقدم حصل
ذلك التالي وهذا يقتضي حصول نقيضه حتى يصير القياس
كما في المثال الاول وينتج نتيجة ثم يعكس الى المطلوب لما عرفت
من تعاكس اللزوم وكون النتيجة موافقة للمتصلة في الكمية و
الكيفية وايضا كل ج ا وليس كلما كان ه ز فليس كل ب ا وليس
كلما كان ه ز فليس كل ج ا وبيانه بعكس المتصلة كما مر وعلى ذلك
فقس امثلته وهي كبرى كقولنا كلما كان ه ز فكل ج ب وكل ب ا فكلما
كان ه ز فكل ج ا وان نعلم منها بقية الضروب في سائر الاشكال
فلنمثلها من تلقاء نفسك والمولف من حملية ومنفصلة بالنسبة
الى المطلوب واحد حملي وشرط انتاجه في كل واحد من الاشكال
الاربعة بخصوص شرائط الانتاج في ذلك الشكل بين كل واحد من اجزاء

الانفصال ومن ما يشاركه من الحمليات مع كون المنفصلة حقيقية
او مانعة الخلو وكون الحمليات بعدد اجزاء الانفصال المشتركة
في احد طرفي المطلوب والمتصلات في الاخر والطرف الذي
يشاركه اجزاء الانفصال والحمليات هو الحد الاوسط والابد
من تعدد مفهوماته بحسب اجزاء الانفصال والحمليات والا يحدث
قضيتان يلزم منهما من الحمليات واجزاء الانفصال مثال الضرب
الاول من الشكل الاول والحملية صغرى كل ج ب وكل ج د واما كل
ب ا واما كل د ا فاذن كل ج ا لانتظام الصادق من اجزاء المنفصلة
مع ما يشاركه من الحمليات قياسا منتجا للمطلوب مثاله وهي كبرى
دائما اما كل ج ب واما كل ج د وكل ب ا وكل د ا فكل ج ا الخ مما مر
وقس عليه باقي الضروب في جميع الاشكال متصلة
ومنفصلة بالنسبة الى مطلوب منفصل موجب والمؤلف عن
الشرطية في حيز تاتي من كل واحد منهما وينعقد
فيه الاشكال الاربعة وشرطه في الانتاج ايجاب المقدمتين
وكلية احديهما مع كون مانعة الجمع لازمة
الجزء ومانعة الخلو ملزومة والنتيجة في حسبها
كالمنفصلة مثال الضرب الاول من الشكل الاول
والمتصلة صغرى والكبرى مانعة الجمع كلما كان
ا ب فج د ودائما اما ان يكون ج د واما ه ز ودائما
اما ان يكون ا ب او ه ز استدلالا بامتناع الاجتماع
مع اللازم على امتناعه مع الملزوم مثاله وهي كبرى

والصغرى

والصغرى مانعة الخلو دائما اما ان يكون ا ب واما ان يكون
ج د وكلما كان ج د فه ز فدائما اما ان يكون
ا ب او ه ز استدلالا بامتناع الارتفاع مع الملزوم
على امتناعه مع اللازم وعليه قياس بقية الضروب في
بيان الاشكال واعلم انا قد اقتصرنا على بعض ما
في كل واحد من الخمسة عملا بما يليق بالمختصرات واما
الاستثنائي فيتركب من مقدمتين احداهما شرطية وهي الكبرى
والثانية استثنائية وهي وضع احد طرفي الشرطية
او رفعه وهي الصغرى ثم الشرطية ان كانت متصلة
انتج وضع المقدم فيها وضع التالي ورفع التالي رفع
المقدم بشرط ايجاب المتصلة وكليتها وكون
الاتصال لزوميا مثال الاول كلما كان كل ا ب فكل
ج د لكن كل ا ب ينتج فكل ج د مثال الثاني لو
ابدلت الصغرى بقولك لكن ليس كل ج د لانتج فليس كل
ا ب واما وضع نقيض المقدم ورفع التالي فلا ينتجان
لاحتمال كون التالي اعم من المقدم وان كانت منفصلة
انتج وضع اي واحد من طرفيها كان رفع الاخر ورفع
ايهما كان وضع الاخر ان كانت حقيقية لاستحالة
الجمع بين النقيضين والخلو عنهما لاقتسامهما الصدق
والكذب دائما ووضع ايهما كان رفع الاخر
دون العكس ان كانت مانعة الجمع لاستحالة الجمع

بينهما وجواز الخلو عنهما اما الاول فلاستلزام صدقهما صدق النقيضين واما الثاني فلانه لا يلزم من رفع الشيء وضع ما هو اخص من نقيضه لعدم استلزام وضع الاعم لوضع الاخص ولا من نفي مانعة الخلو بالعكس لاستحالة الخلو عنهما وامكان الجمع بينهما اما الاول فلاستلزام كذبهما كذب النقيضين واما الثاني فلانه لا يلزم من وضع الشيء رفع ما هو اعم من نقيضه لعدم استلزام رفع الاخص رفع الاعم وامثلة الكل غير خفية فلنستخرجها من تلقاء نفسك واما قياس الخلف فانه مشتمل على القسمين لتركبه عن اقتراني مؤلف من متصلة وحملية واستثنائي كبراه نتيجة الاقتراني وصغراه رفع تاليها لاستنتاج رفع مقدمها كقولنا في بيان نتيجة رابع الشكل الثاني لو كان بعض ج ليس ا كاذبا لكان كل ج ا صادقا وكل ا ب بالاتفاق من الخصم فاذن لو كان بعض ج ب ليس صادقا فبعض ج ليس ا ليس بكاذب وهو المطلوب الاول لان حاصل قياس الخلف راجع الى اثبات المطلوب بابطال نقيضه ولما عرفت صورة القياس وكيفية تركيبه وانقسامه الى اقتراني واستثنائي وان الثالث مركب عنهما فحان ان تعلم ان كل قياس اما بسيط ان لم يتضمن قياسين فما زاد عليها كالامثلة السابقة

فى كل

في كل من القسمين الاولين واما مركب ان تضمن ذلك كالقسم الثالث ثم كل قياس مركب اما موصول ان ذكرت فيه النتائج كقولك كل ا ب وكل ب ج فكل ا ج وكل ج د فكل ا د وهكذا الى ان ننتهي الى النتيجة اذ اضيفت اليها المقدمة الخارجية انتج كل القياس الكائن عنهما المطلوب الاول الذي لاجله كان ذلك التركيب واما مفصول ان لم يذكر كقولك كل ا ب وكل ب ج وكل ج د وكل د ه فكل ا ه وبالثاني جرت العادة في الاكثر ميلا عن التطويل خصوصا في الكتب الموضوعة ثم كل قياس بالنسبة الى مادته وهي مقدماته اما برهاني ان كانت يقينية سواء كانت اولية او حسية او تجربية او تواترية او حدسية كالعلم بان شكر المنعم حسن وان كل كذب قبيح واما جدلي ان كانت مشهورة واما خطابي ان كانت مقبولة او مظنونة كقولهم النبيذ المطبوخ يحل شربه ومنا صح العدو عدو واما شعري ان كانت تخييلية كقولهم للشجاع اسد وللجواد بحر واما مغالطي ان كانت مشتبهة بشيء من المقدمات السابقة وليست اياها او وهمية لحكم الوهم بان موجودا لا اشارة الى جهته محال والعهدة

من هذه الاقسام فهو الاول ان كان المطلوب
هو العلم اليقيني لعدم [illegible] القياس
الا لكونه برهانيا وليكن هذا اخر هذه
المقاله وخاتمه تحرير هذه الرساله ونسال
الله تعالى الجواد التوفيق والهدايه الى سبيل
التحقيق والحمد لله رب العالمين وصلى
الله على سيدنا محمد واله الطاهرين
ولا حول ولا قوه الا بالله
العلي العظيم

[illegible]

تم ذلك الكتاب المبارك وقت الضحى في يوم
الاحد عشر شهر ربيع الاخر سنه احدى وسبعين
والف سنه من الهجره النبويه على مهاجرها افضل
الصلوه والسلام برسم سيدي الوالد العلامه
الاوحد الفهامه صفي الاسلام والمسلمين وعلم العلما
العاملين المهدي بن عبد الهادي اطول الله في مدته
واظله تحت ظل توفيقه ولطفه وعصمته
ونفعنا والمسلمين بنافع علومه وعلومه
انه جواد كريم رؤوف رحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله

[illegible]

[illegible]